يعمل في مهنة الحلاقة ويقوم بقص اللحى للزبائن فما الحكم؟

الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

تقول انني اعمل حلاق عند احد الاخوة وهو يقول لي لا تحلق اللحى للزبائن لان حلاقة اللحى حرام. مع العلم بانني لا اعمل وهذه المهنة ولا استطيع ان اغيرها. والزبائن يقرب مني بذلك الامر. وبعض الزبائن ملتحي. ولكن يأخذون يأخذون منها - 00:00:00

ويريدون ان اخص لهم دعاهم حتى تكون مهذبة قريبا من الحلق. هل يجوز لهذا او لا يجوز؟ مع العلم اسمع العلم بانني لست ملتحم. هذا العمل محرم ولا يجوز لك فعله حتى لو امرك صاحب المحل به انه لا يجوز لك - 00:00:20

قوله صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. كيف هو صاحب المحل ينهاك عن ذلك؟ ويمنعك منه. فهذا محرم ويجب عليك التوبة من الله عز وجل وترك هذا العمل لان الله سبحانه وتعالى شرع لنا توفير اللحى واكرامها وذلك على لسان رسوله صلى الله - 00:00:40

وعليه وسلم في قوله وفروا اللحى اكرموا اللحى ارسلوا اللحى اعفوا اللحى لاحاديث كثيرة في الصحاح وامرنا بمخالفة المدوس مخالفة المشركين الذين يسلكون لحاهم فتوفير اللحى واكرامها وارسالها امر واجب وحلقها او قصها - 00:01:00

واخر شيء منها محرم لانه معصية بالله ومعصية لرسوله صلى الله عليه وسلم. واما قولك انك معتاد هذا الشيء ليس عذرا اعتياد المعصية هذا ليس عذرا للانسان هذا يدل على عدم المبالاة بارتكاب المحرم وهذا لا يليق بالمسلم - 00:01:20

لا يليق بك وانت مسلم ان تستهين بما حرم الله سبحانه وتعالى. فالواجب عليك التوبة الى الله عز وجل وان تترك هذا العمل وان على الحلق المباح حلق الرؤوس وجزء الشوارب او قص الشوارب هذا الذي اباحه الله سبحانه وتعالى او شرعه لعباده وكونه - 00:01:40

لا يغضبون او لا يغضبون او يطلبون منك هذا الشيء لا لا يجوز لك عمله لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق الا يجوز لك ان توافق الذين يريدون حلق لحاهم او قص لحاهم توافقهم على رغبتهم لان هذا امر محرم. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:02:00